

مَرْسُومٌ رَقْمٌ ٨٧٤٠

تعديل قيمة بدل النقل اليومي المحدث بموجب المرسوم رقم ٢٠١٢/٨٨١٩ والمنصوص عليه في المادة الأولى
من القانون رقم ٢١٧ تاريخ ٢٠١٢/٣/٣٠

إِنَّ رَئِيسَ الْجُمُهُورِيَّةَ بِسَاءَ عَلَى الدِّينِ تَوْرُ

بناءً على القانون رقم ٢١٧ تاريخ ٢٠١٢/٣/٣٠ ((عطاء الأجراء تعويضاً إضافياً))،

بناءً على القانون الصادر بتاريخ ١٩٤٦/٩/٢٣ وتعديلاته (قانون العمل)،

بناءً على المرسوم رقم ٦٦٦٣ تاريخ ١٩٩٥/١/١٨ وتعديلاته المتضمن اعطاء بدل نقل يومي للمستخدمين
والعمال، لاسيما المادة ٤ منه،

بناءً على المرسوم رقم ٨٨١٩ تاريخ ٢٠١٢/٩/٤ المتعلق بإعطاء بدل نقل يومي ومنح التعليم بصورة مؤقتة
للمستخدمين والعمال،

بناءً على المرسوم رقم ٨٣١٨ تاريخ ٢٠٢١/٩/٨ (تعديل بدل نقل يومي للمستخدمين والعمال في القطاع
الخاص)،

بناءً على اقتراح وزير العمل،

وبعد استئناف مجلس شورى الدولة (الرأي رقم ٥٢-٢٠٢٢-٢٠٢١) تاريخ ٢٠٢١/١١/٢٥ (٢٠٢١/١١/٢٥)،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٤،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى: عدلت قيمة بدل النقل اليومي الذي يتوجب على صاحب العمل أن يعطيه للأجير عن كل يوم حضوري
فطلي إلى مركز العمل والمنصوص عنه في المادة الأولى من القانون رقم ٢١٧ تاريخ
٢٠١٢/٣/٣٠ ((عطاء الأجراء تعويضاً إضافياً)) بحيث تصبح خمسة وستين ألف ليرة لبنانية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به فور نشره.

بعداً في ٢٨ كانون الثاني ٢٠٢٢
الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : محمد نجيب ميقاتي

وزير العمل
الامضاء: مصطفى بيرم

وزير المالية
الامضاء : يوسف خليل

